

## الوسيط في المذهب

\$ الركن الثاني الإمساك عن المفطرات \$ .  
والمفطرات ثلاثة دخول داخل وخروج خارج وجماع .  
أما الجماع فحده معلوم .  
وأما الخارج فالاستمناء قصدا والاستقاء قصدا .  
وقيل إن الاستقاء من قبيل دخول داخل لأنه لا يخلوا من رجوع شيء إلى الباطن وقد قال صلى  
الله عليه وسلم من قاء أفطر أي استقاء ومن ذرعه القيء لم يفطر .  
أما دخول الداخل فالضبط فيه أن كل عين وصل من الظاهر إلى الباطن في منفذ مفتوح عن قصد  
مع ذكر الصوم فهو مفطر وفي الرابطة قيود .  
أما قولنا كل عين جمعنا به ما يعتاد أكله وما لا يعتاد أكله كالحصاة والبرد وخالف في  
ذلك بعض العلماء